

في ورقة عمل قدمها لاجتماع ممثلي الحكومة والقطاع العام.. وزير المالية يؤكد:

تشجيع القطاع الخاص من أولويات عمل الحكومة، وعلينا أن نفرق بين القوانين

صنعا / سيا :

أكد وزير المالية الدكتور سيف مهبوب العسلي أن تشجيع القطاع الخاص من أولويات عمل الحكومة باعتباره المولد الرئيسي للثروة ، ويعد تطوّر وازدهار نشاطه من أهم المؤشرات على نجاح الحكومة.

وقال وزير المالية في ورقة عمل قدمها لاجتماع مشترك ضم ممثلي الحكومة والقطاع الخاص لمناقشة الضريبة العامة للمبيعات عقد بصنعا أمس الأول ”إن نجاح القطاع الخاص يتطلب ضرورة التعامل معه بنفس المعاملة وبمعيار واحد دون محاباة أو تفرقة“ ، موضحا أن القطاع الخاص يشمل كل من يمارس نشاطا إنتاجيا أو تجاريا.

ولفت الوزير العسلي إلى أن هناك لبسا لدى البعض بين ضريبة المبيعات وضريبة المبيعات العامة المزمع تطبيقها.. مؤكدا بان ضريبة المبيعات هي مقدار أو نسبة تفرض على السلع المباعة للمستهلك النهائي وتحصل عند البيع ، وهي لذلك لا تختلف عن الرسوم الجمركية، فيما ضريبة القيمة المضافة هي ضريبة تفرض على القيمة المضافة في كل مرحلة من مراحل الانتاج أو مراحل التوزيع، وعمول بها في معظم دول العالم وخصوصا الدول النامية.

وفيما يلي نص الورقة :-

مقدمة:

في البداية اسمحوا لي ان اشكر الأخوة في الاتحاد العام للغرف التجارية والصناعية المعنية على رغبتهم في النقاش مع الحكومة بشكل عام ومع وزارة المالية بشكل خاص ، و كذلك اسمحوا لي باسم وزارة المالية أن انقل لهم رغبتنا القوية في مواصلة الحوار حول كل القضايا التي يربون في مناقشتها بدون شروط مسبقة أو أي تحفظ . ومع ذلك وحتى يكون للحوار معنى وحتى يتم الخروج بنتائج عملية مفيدة للجانبين فانني انتهي هذه الفرصة لتوضيح بعض الجوانب التي تراها مهمة ومفيدة في عملية الحوار هذه ، وفي هذا الإطار فاننا نتمنى أن يتحور الحوار حول الموضوعات الداخلة ضمن اختصاصات الحكومة بشكل عام ، ووزارة المالية بشكل خاص . وبالتالي فإنه من غير المفيد مناقشة قضايا لا نستطيع اتخاذ أي قرارات بشأنها .

وكذلك فإنه يجب فصل القضايا المختلفة عن بعضها البعض حتى لا نضع أنفسنا في وضع لا نستطيع معه أن نميز بين مختلف العناصر المؤثرة على جميع القضايا . وعلى هذا الأساس فإنه يجب أن نفرق بين القضايا المتعلقة بتطبيق القوانين ، وتلك المتعلقة بالقوانين ذاتها . فمن الواضح أن وزارة المالية تملك صلاحيات واسعة فيما يخص القضايا المتعلقة بتطبيق القوانين ، لكن عملية تغيير القوانين تتطلب إجراءات مختلفة . وانطلاقا من ذلك فإننا نوضح الأسس التي تراها مناسبة للحوار حول قضايا تطبيق قانون ضريبة المبيعات العامة وذلك على النحو التالي :-

الخطوات العريضة للمشاركة بين الحكومة والقطاع الخاص :

أولا ، الحفاظ على المصلحة العامة : فكما هو معروف فإن المبرر الأساسي لأي حكومة هو سعيها وسهرها على تحقيق المصلحة العامة والحفاظ عليها وحمايتها . وفي الدول الحرة ومن ضمنها اليمن فإن المصلحة العامة تفهم بشكل موجز على أنها :

١ - ضمان تساوي جميع المواطنين في الفرص لاستغلال جهودهم ومواهبهم .
٢ - تمكين الجائدين من جني ثمار جهودهم ومواهبهم وحمايتهم .
٣ - مساعدة من يرغب في استغلال جهده وموهبته لكنه غير قادر على ذلك .
٤ - حماية حياة وكرامة العاجز عن توفير متطلبات الحياة الكريمة لنفسه (العجزة) .
أن القيام بهذه المهام يحتم على الحكومة اتخاذ الإجراءات المناسبة والتي من أهمها فرض الضرائب والرسوم تحت مراقبة الشعب من خلا ممثلهم في مجلس النواب .

وفي أي تقييم للحكومة في هذا الأمر بدون مبرر يعني تعريض المصلحة العامة للخطر، ولذلك فإن المصلحة العامة مقدمة على المصلحة الخاصة، فالوطنيون يضحون بأنفسهم لحماية أنفس الآخرين من أبناء الشعب .

ثانياً : تشجيع القطاع الخاص :

في المجتمعات الحرة ومن ضمنها اليمن فإن النشاط الإنتاجي يقوم به الأفراد أي القطاع الخاص ، ولذلك فإن من مصلحة الحكومة تشجيع القطاع الخاص فهو المولد الرئيسي للثروة ، ومن ثم فإن تطوّر وازدهار نشاط القطاع الخاص يعد من أهم المؤشرات على نجاحها .

إن نجاح القطاع الخاص يتطلب ضرورة التعامل معهم جميعاً بنفس المعاملة وإن لا يتم محاباة البعض على حساب البعض الآخر، فلا يتم التفرقة بين من يمارس نشاطاً تجارياً على حساب من يمارس نشاطاً إنتاجياً . وفي نفس الوقت ينبغي أن يكون واضحاً بأن القطاع الخاص هنا يتضمن كل من يمارس نشاطاً إنتاجياً وتجارياً من المواطنين .

عدن/ 14 أكتوبر/ سيا

شهد المعهد الوطني للعلوم الإدارية

في محافظة عدن فعاليات اختتام

الدورة التدريبية حول أسس الإدارة

العليا الناجمة بمشاركة 16 متدربا

يمثلون مدرء عموم المكاتب التنفيذية في

محافظة شبوة.

خلال هذه الدورة التي نظمها مشروع

اتحاد شباب اليمن - عدن في رجاى مستشفى المنير

عدن/ 14 أكتوبر؛

في إطار زيارته الميدانية لمختلف الأماكن العملية قام الاتحاد العام لشباب

اليمن- فرع عدن أمس بزيارة إلى مستشفى المنير التخصصي العام في مديرية

التواهي، حيث التقى وفد الاتحاد برئاسة الأخ/ منصور الحريري رئيس فرع

الاتحاد المحافظة، بإدارة مستشفى المنير الذين قاموا بعمل جولة لفرق

الاتحاد للتعرف على أقسام المستشفى.

وقد شكر الأخ مدير عام مستشفى المنير زيارة الاتحاد للمستشفى ، معتبرا

إياها خطوة جديرة لتعرف أعضاء الاتحاد على أقسام المستشفى والخدمات

التي تقدمها للمرضى. وقد قام بالزيارة عدد من أعضاء الاتحاد برئاسة الأخ/

منصور الحريري.

تحديث الخدمة المدنية بالتعاون مع

الحكومة الهولندية على مدى أسبوعا

تلقى المشاركون على مدى أسبوع

عدد من المحاضرات حول استراتيج

الإدارة وإدارة التغيير وتفويض السلطة

وإدارة تخطيط المواد البشرية والرقابة

إضافة إلى كيفية عمل الاتصالات

وتطوير وتدريب الموظفين بكيفية العمل

القيادات الإدارية في شبوة يستكملون دورتهم التدريبية

بالطرق السلمية.

وقد تحدث في حفل الاختتام

الأخوان أحمد محمد الكحلاني محافظ

محافظة عدن وعلي محمد القدسي

محافظ محافظة شبوة فأشار إلى

أهمية الدورة للقيادات الإدارية في

المحافظات لما تتضمنه من معارف

وأسس ومفاهيم تتعلق بطرق عملهم

وتطبيقها على الواقع العملي..

وأربابا عن استعداد السلطة المحلية

لتقديم المساعدات لجانب التأهيل

والتدريب تطبيقا لتوجيهات ورعاية

القيادة السياسية والحكومة الخاصة

بتطبيق الاستراتيجيات الجارية العمل

بها والتوجه نحو الإصلاح الإداري

والمالي والإصلاح لجانب التأهيل

والتدريب لوظفي الدولة وفق الأسس

العلمية الصحيحة..

وكان الأخ / محمد مقبل النضاري

مدير المعهد قد أكد على ضرورة تطبيق

التدريب لكل ما تلقوه من علوم نظرية

على الواقع العملي.

أن محاربة الفساد يتطلب الشفافية والسائلة . وعلى هذا الأساس فإن على الجميع دعم

كل إجراء أو تصرف يؤدي إلى زيادة مقدار الشفافية والمساءلة .

فبعد المناقشة ينبغي أن نقارن بين وجهات النظر المختلفة وفقا لدى تحقيقها للمصلحة

العامة ولدى تشجيعها لتمو وتطور القطاع الخاص ولدى توافق ذلك مع دعم سيادة

القانون وعلى مدى تأثير ذلك على الفساد ومناعبه .

توضيحات هامه :

أولاً : الفرق بين ضريبة المبيعات وضريبة المبيعات العامة (ضريبة القيمة المضافة)

الضريبة التي تحدثت عنها ورقة الغرفة التجارية هي ضريبة المبيعات المطبقة في عدد

قليل من البلدان وأهمها أمريكا في حين أن الضريبة التي نظمها قانون الضريبة العامة على

المبيعات هي ضريبة القيمة المضافة، والضريبتان مختلفتان من حيث الشكل والمضمون

والإجراءات والقواعد والنتائج.

ضريبة المبيعات هي مقدار أو نسبة تفرض على السلع المباعة للمستهلك النهائي وتحصل

عند البيع، وهي لذلك لا تختلف عن الرسوم الجمركية . أما ضريبة المبيعات العامة (ضريبة

القيمة المضافة) فهي ضريبة تفرض على القيمة المضافة في كل مرحلة من مراحل الانتاج

أو مراحل التوزيع . ومعظم دول العالم وخصوصا الدول النامية تطبق هذا النوع من

الضرائب .

فعلى سبيل المثال إذا اشترى شخص ما طاولا من متجر أثاث بحوالي (٣٠٠٠) ثلاثة

آلاف ريال وكانت نسبة ضريبة القيمة المضافة ٥ بالمائة فإن المشتري سيدفع (٣٤٥٠)

ريال، منها قيمة الطاوله ٣٠٠٠ ريال و٤٥٠ ريالا ضريبة القيمة المضافة، فإذا كان صاحب

التاجر قد اشترى خشب بما قيمته ألف ريال ودفع ضريبة على ذلك بمقدار (١٥٠) ريالا

فإنه سيخصم من الضريبة المستحقة هذا المبلغ وسيدفع الحكومة فقط (٢٠٠) ثلاثمائة

ريال أو أن الحكومة سترد له هذا المبلغ إذا كان قد دفع الضريبة الجديدة كاملة .

تميز ضريبة القيمة المضافة على ضريبة المبيعات بالمميزات التالية :

١- إنها لا تعتمد على ملكية عناصر الإنتاج الداخلة في إنتاج أي سلعة أو خدمة . ففي كل

عملية تبادل سيتم دفع نسبة الضريبة . ولذلك فهي تتمتع بقدر كبير من الشفافية .

٢- أنها تشجع على زيادة التبادل بين القطاع الخاص. ففي هذه الحالة فإنه ليس من

الضروري لتاجر الأثاث أن ينتج الطاوله لتقليل تكلفة الضرائب فإنه يمكنه شراء الطاوله

من صاحب الورشة وفي كلا الحالتين ستكون الضريبة المدفوعة واحدة .

٣- تتضمن آلية ضريبة القيمة المضافة حافز للمكلف لدفع الضريبة الحقيقية في خلال

اضطراره إلى إصدار الفواتير والحفاظ عليها وتقديمها للسلطات المختصة .

وبذلك فإن ضريبة القيمة المضافة صممت لتعني التهرب وبالتالي تعمل على تحقيق

المصلحة العامة . أنها مقارة بضرورة المبيعات أكثر شفافية ومساءلة وإيرادا .

٤- سهولة التحصيل حيث أن تحصيلها بطبيعتها يتم على مراحل . وفي هذه الحالة فإن

جزءا كبيرا يتحصل من عدد قليل من المكلفين مما يقلل من تكاليف التحصيل. وذلك بخلاف

ضريبة المبيعات العادية التي يتم تحصيل جزء قليل من الضريبة من عدد كبير من المكلفين.

٥- تشجع على تسجيل الأنشطة والحقوق مما يسهل تطبيق مبدأ سيادة القانون . فحتى

يعطى للمكلف حق استرداد الضريبة المدفوعة الزائدة فإنه لا بد أن يقدم الفواتير الدالة

على استحقاقه ذلك . وحتى يكون قادرا على ذلك فإنه مضطر لإصدار فواتير البيع وحفظ

فواتير الشراء . وهو بهذه العملية من حيث يدرى أو لا يدري يعمل على المحافظة على

حقوق وحقوق شركائه أن كان له شركاء .

٦- ضريبة القيمة المضافة ضرورية لقيام شركات مساهمة وإنشاء السوق المالية لأنها

ستشجع الشركات التجارية على تطبيق العديد من قواعد حوكمة الشركات.

تعلقنا على البديل المقدمه .

من الواضح أن البديل الذي تقدم بها الأخوة في الغرفة التجارية والصناعية قد بنيت

على افتراض أن الضريبة المزمع تطبيقها هي ضريبة المبيعات العادية وليس ضريبة

المبيعات العامة (ضريبة القيمة المضافة) وأذا ما عادوا ونظروا لهذه البديل وفقا للمفهوم

ضريبة المبيعات العامة (ضريبة القيمة المضافة) فسيدرون أن هذه البديل لا تتفق مع

فلسفة ضريبة القيمة المضافة ولاعم نصوص قانون ضريبة المبيعات العامة الصادر عام

٢٠٠٦ .

أولاً : أن هذه البديل كلها تتناقض مع مواد القانون التالية :-

مادة (٣) فرض الضريبة :-

١-تفرض الضريبة على :-

١- قيمة مبيعات السلع والخدمات الخاضعة للضريبة في الجمهورية اليمنية التي يقوم

بها المكلف من خلال مزاولته نشاطا تجاريا وذلك في الوقت الذي تتم فيه عملية البيع .

مادة (٤) :

١-... تحسب الضريبة نسبة عامة بواقع ٥ بالمائة من قيمة مبيعات السلع والخدمات (

المحلية والمستوردة) .

مادة (٥) :

استحقاق الضريبة:

ب- تستحق الضريبة على بيع السلع والخدمات الخاضعة للضريبة بتحقيق واقع بيع

السلعة أو أداء الخدمة في أي شكل من أشكاله وفقا لأحكام هذا القانون .

مجلي عدن يمنع البناء في المواقع الأثرية والكهربائية



عدن / و داد ؛

ت / محمد عوض

المتعلقة بالقضايا الهامة في حياة المواطنين وتطور المحافظة على صعيد السياحة والكهرباء والمواصلات والمقاييس مستكلاً بذلك جدول أعمال دورته الأولى

للفصل الرابع .

وفي جلسة أمس الختامية ناقش

المجلس التقرير التصف السنوي الخاص

بالأنشطة السياحية والاستثمارية بوليو /

ديسمبر ٢٠٠٦م ووقف بمسؤولية أمامها

. وأكد على أهمية تنشيط وتفعيل الترويج

السياحي للمحافظة والاهتمام بالموارد

المالية الخاصة بالسياحة وتحصيلها وفقا

للأنظمة والقوانين النافذة وتفيد المكلفين

بواجباتهم .

وكف المجلس الهيئة العامة للاستثمار

ومكتب السياحة بعدم صرف أي تراخيص

لأي منشأة سياحية لا تتقيد بالوصفات

والتصاميم الفنية وشكل المجلس لجنة

للتدويل إلى المنشآت السياحية للإطلاع على

الأوضاع فيها .

وفي إجراء مبكر بحسب إيجابياً

للمجلس سقف المجلس أمام التقرير الخاص

بمواجهة الصيف القادم في مجال الكهرباء

لتجنب حدوث أي اختناقات تسبب المتاعب

للمواطنين وأخذ الإجراءات اللازمة

دعما لجهود المؤسسة والمواطن لوقف

أعمال السرقات التي تتعرض لها عادات

الكهرباء ومراقبة مواقع تسرب هذه

المسرقات وضبطها وأمام البرلمان

الاستثماري لمؤسسة الكهرباء في المحافظة

عبر المجلس عن وقوفه مع المؤسسة في

جهودها لمواجهة الوضع المالي الصعب

الذي تعاني منه وتبني الأخ / رئيس المجلس

مناقشة هذا الوضع مركزياً .

كما وقف المجلس أمام تقرير عن

نشاط الهيئة العامة للمواصلات والمقاييس

وحرصا على صحة وسلامة وأمان

المواطنين وقف المجلس بمسؤولية عالية

أمام ما ورد فيه وناقشه . مؤكداً في ختام

النقاش على أهمية إيلاء العناية القصوى

بالمختبرات التابعة للهيئة ونصمها لضبط

أي مواد يمكن أن تتسرب إلى المحافظة

والجمهورية أو تصنع وتكون غير منقيدة

بالمواصفات والمقاييس .

وكان المجلس قد اتخذ عدداً من

المعالجات والقرارات المتعلقة بالثروة

السمكية والشؤون الاجتماعية والعمل

والمياه والصرف الصحي .



وعلى هذا الأساس فإن القبول بأي من هذه البدائل سيعلن على إضعاف مبدأ سيادة القانون .

ثانياً : أن هذه البدائل لا تحقق المصلحة العامة :

من المعروف في الأدبيات الاقتصادية أن الضريبة لا تستهدف فقط الجباية بل أن لها جوانب أخرى تتعلق بإدارة السياسة الاقتصادية بشكل عام والسياسة المالية بشكل خاص.

هذه البدائل لا تميز بين معظم السلع والخدمات المحلية الخاضعة للضريبة وتلك المغفية

إما لأسباب اقتصادية أو لأسباب اجتماعية .

هذه البدائل ستحرم الخزينة العامة من الموارد العامة الضرورية للبنية التحتية والخدمات

العامة . فقد أجعت الدراسات التي تناولت تجارب العديد من الدول التي تطبق هذا النوع

من الضرائب وخصوصاً في الدول النامية أنها تؤدي إلى تحصيل إيرادات عامة تفوق بكثير

تلك التي يتم تحصيلها من جراء تطبيق أنواع أخرى من الضرائب غير المباشرة .

وعلى هذا الأساس فإن القبول بأي من هذه البدائل سيكون متعارضاً مع المصلحة

العامة .

ثالثاً : هذه البدائل مضره بالقطاع الخاص نفسه :

- أن القبول بهذه البدائل سوف لن يساعد القطاع الخاص على تنظيم نفسه ويضطره إلى

أن يحفظ بوثائق حقيقية ناقصة بهدف مواجة المطالبة بالضرائب .

- أن القبول بهذه البدائل سيؤدي إلى استمرار التمييز بين المكلفين بالضرائب بحيث أن

من هم في نفس المستويات الضريبية سيدفعون ضرائب مختلفة .

- أن القبول بهذه البدائل سيؤدي إلى استمرار الاندواج الضريبي .

- أن القبول بهذه البدائل سيؤدي إلى استمرار التهريب . فالتهريب سيكون سبباً للتهرب

من الرسوم الجمركية ومن ضريبة المبيعات .

رابعا : القبول بهذه البدائل سيرفل محاربة الفساد وتجييف منابعه :

- أن القبول بهذه البدائل سيرفل جهود الإصلاح في مصلحة الضرائب لأنها تستطيع أن

تدعي أن حصيلةها قد تحسنت وربما يكون التحسن نتيجة لتحسن أداء مصلحة الجمارك .

وهذا القبول بهذه البدائل يعني الوقوف ضد الشفافية . وفي هذه الحالة لا داعي لتطوير

وسائل مصلحة الضرائب في مراجعة قوائم نشاط المكلفين ولا داعي لتدريب موظفي

الضرائب لأنهم سوف لن يحتاجوا إلى خبرات خاصة ومتقدمة .

- أن القبول بهذه البدائل سيرفل عملية الحاسبة . ففي ظل عدم وجود وثائق حقيقية

يمكن الاحتكام إليها في حال الاختلاف أو التظلم فإنه يصبح من المستحيل مراقبة أداء

موظفي الضرائب أو محاسبتهم أو تقديمهم للمحاكمة .

مقترحنا:

ويضا أن البدائل التي تم تقديمها من الأخوة في الغرف التجارية لا يمكن قبولها للنقاش

لأنها لا تتفق مع القانون ولا مع المعايير سالفة الذكر فإننا ندعو إلى مناقشة القضايا التالية:

١- حصر مصادف القطاع التجاري من جراء تطبيق هذه القوانين . وفي هذه الحالة فإن

أي معالجة يتم طرحها أو الموافقة عليها يجب أن لا تتعارض مع القانون النافذ ولا تلغي أي

من الفوائد المتوخاه من جراء تطبيق هذا القانون .

٢- إيجاد آلية مشتركة لحل أي إشكاليات قد تنشأ من جراء تطبيق القانون لمنع حدوث

أي استفحال يؤدي إلى حدوث أي ابتزاز للمكلفين .

٣- مراجعة عملية تطبيق القانون خلال هذا العام وتقييم الآثار المترتبة عليه وإذا ثبت

أنه قد تسبب في ضرر فإذن على المكلفين أو على الحكومة تقييم العمل على أعداد التعديلات

المناسبة والسعي لإقرارها من خلال القنوات الدستورية والقانونية.

في ختام الاجتماع التأسيسي لجمعية خريجي ومنسوبي كليتي الاقتصاد والعلوم الإدارية:

د . بن حبتور رئيساً ود . أحمد صالح منصر أميناً عاما

وبعد ذلك واصل المجتمعون أعمالهم باستعراض عدد من التجارب الشخصية لعدد من القيادات الحكومية والموسمية والجامعية من خريجي الكلية ثم وقف المشاركون أمام مشروع النظام الأساسي للجمعية وافقوا عليه .

وقد اختتم الاجتماع الذي شارك فيه ما يقارب خمسمائة عضو مؤسس بانتخاب